

بينهما ولنا قوله تعالى فامسكوهن في البيوت نسخ حكمه ونفي تلاوته
وكوصية الوالدين وسورة الكافرون ونسخ قراءة ابن مسعود مع
بقاء حكمه ولان حكمه على قسمين احدهما يتعلق بمفاهم والاخر يتعلق
بنظمه كالايجاز وحوال الصلاة وحرمة الخبث والحائض فيجوز ان
ينسخ احدهما دون الاخر كما في التوضيح ولم يثبت معان عمر رضي الله
عنه كان فيما انزل الشيخ والشيخه اذ انزلت اوجهما البنية نكاحا من
الله ونسخ حكمه وهو الرجم لما في الترخيم من ان استبعد من طهارة
القران ثم اعلم انه يجوز النسخ بل يدل على ما هو كلف وعام في الترخيم
ونسخ وصف في الحكم بيان للنوع الرابع فان الثلاثة لنسخ الاصل
وهذا النسخ الوصف مع بقاء الاصل وذلك مثل زيادة النسخ
فان نسخ عندنا لان زيادة الجزاء بالتخيير في اثنين او ثلاثة
بعد ما كان الواجب واحدا او اثنين فيرفع حرمة الترتيب واما بايجاب
شيئ زائد فيرفع اجزاء الاصل كزيادة الشرط والكل حكم شرعي
مستفاد من النص وايضا المطلق بحري على اطلاقه لان الاطلاق
مفني بقصوده حكم معلوم وهو الجواز مما ينطبق عليه الاسم وان
لم يشمل الاطلاق على القيد وحكم القيد الجواز بما اشتمل على القيد
ويتلزم عدم الجواز بدون نشوت حكم احدهما يوجب انتفاء
حكم

حكمه وتعقبهم في التلويح بانهم ان ارادوا ان القيد يتلزم عدم الجواز
بدون القيد بحسب دلالة اللفظ فهو قول بمنزوم المخالفة وان ارادوا
بحسب عدم الاصل في قول لا يكون حكما شرعيا له وعندنا في تخصيصه
لو قال وليست بنسخ عنده لكان اولى لانه لا يقول بانها تخصيص الا لو
كان النص عاما واما مثل زيادة النفي على الجمل والنفي وانما لم يقل فيه تخصيصا لان
قوله فاحلدها
بانها نسخ لان اشتراط النفي تقرير الجمل لا تبديل حتى ابينا زيادة النفي لا يتناول الجمل
هدا على الجمل الثابت بالكتاب خبر الواحد وهو قوله عليه السلام
البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام وزيادة قيدا للإيمان في كفارة اليمين
والظواهر بالقياس على كفارة القتل وكذا منعت زيادة الطهارة في
آية الطواف بشرط الصحة لانها ترفع حرمة الزيادة في الحد والاجزاء
بلايمان الرتبة والاجزاء بلا طهارة وهو حكم شرعي لانه مقضي اطلاق
النسخ في مورد دليل شرعي رفوعا قطعي بالنسخ لا يجوز ولا يرد القول
بوجوب الفاتحة والتعديل بخبر الواحد لاننا نرد ما على وجه يلزم
من نسخ الكتاب لاننا نقل بعدم اجزاء الاصل لو لا الفاتحة والتعديل
حتى يلزم النسخ وانما قلنا بانها تأخر ما مع الصحة فلم يلزم
النسخ ولا يمكن مثل في الموضوع حتى تكون البنية والترتيب اجيبين